

وزارة التموين والتجارة الداخلية

قرار رقم ١٠٩ لسنة ٢٠١٢

بتاريخ ٢٠١٢/٧/١٦

وزير التموين والتجارة الداخلية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٠٩ لسنة ١٩٧٥ الصادر بشأن التعاون الاستهلاكي؛
وعلى القرار الوزاري رقم ٤٣١ لسنة ١٩٧٥ بشأن لائحة النظام الداخلي
للجمعيات التعاونية الاستهلاكية وتعديلاته؛

وعلى كتب الاتحاد التعاوني الاستهلاكي المركزي المتهدمة برقم (١١٨٥) المؤرخة ٢٠١٢/٧/٧؛
وعلى صورة طبق الأصل من محضر مجلس إدارة الاتحاد التعاوني الاستهلاكي المركزي
المؤرخ ١٩٧٩/٣/١٧؛

وعلى صورة قيد وفاة العضو المعين المرحوم / كمال الدين محمد بدوى؛
وعلى مذكرة قطاع التجارة الداخلية (الإدارة العامة للتعاون الاستهلاكي)
المؤرخة ٢٠١٢/٧/١٥؛

قرر :

(المادة الأولى)

يعين السيد / حافظ سيد أحمد شلبي عضواً معيناً بمجلس إدارة الاتحاد التعاوني
الاستهلاكي المركزي .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار بجريدة الواقع المصرية ، ويعمل به اعتباراً من تاريخ النشر .

وزير التموين والتجارة الداخلية

أ. د / جودة عبد الخالق